

## نشاط خدمات الموانئ

### شروط القيد والتجديد والتعديل لنشاط خدمات الموانئ:

١. أن يكون المشروع ونشاط تقديم خدمات للمصدرين بالموانئ مثبتين بكل من السجل التجاري والبطاقة الضريبية للمنشأة سواء كان النشاط
  - تجميع/نقل/فرز/تعبئة/تغليف/تجهيز الصادرات بالموانئ
  - تخليص إجراءات الرسائل التي تتطلبها السلطات المشرفة
  - ترخيص/تنسيق الفراغات على البواخر والطائرات
  - خدمات الاتصالات المحلية والدولية للمصدرين
  - تقديم المعلومات والتسهيلات للمصدرين
  - الشحن الجوي/البحري
٢. أن يكون النشاط قائم وغير مشروط وصادر له ترخيص تشغيل ساري من هيئة الميناء
٣. أن يكون محدد برخصة التشغيل الصادرة من هيئة الميناء مساحة الأشغال والاستغلال بالميناء ومدة سريان الترخيص محدد مدة ( البداية والنهائية )
٤. أن يكون صدر للمنشأة خطاب غير مشروط بالموافقة الصريحة على استخراج أو تجديد بطاقة مستلزمات الإنتاج من هيئة الميناء
٥. أن يكون الموافقة الصريحة السابقة محدد بها مدة سريان الموافقة والأصناف والكميات التي تم الموافقة على استيرادها خلال تلك الفترة
٦. أن يكون بيانات المشروع والنشاط متطابق في كل من خطاب الموافقة الصريحة على استخراج وتجديد بطاقة مستلزمات الإنتاج ورخصة التشغيل والسجل التجاري والبطاقة الضريبية
٧. أن يكون صاحب الشأن أو من له حق الإدارة والتوقيع أو الوكيل لا يعملون بالحكومة

### ب - مستندات القيد والتجديد والتعديل لنشاط خدمات الموانئ

١. نموذج طلب استخراج بطاقة مستلزمات الإنتاج موقعاً عليه ممن له حق الإدارة والتوقيع أمام الموظف المختص أو موقعاً عليه من الوكيل أو المفوض
٢. صورة بطاقة الرقم القومي أو جواز السفر لمن له حق الإدارة والتوقيع والأصل للاطلاع
٣. إذا كان مقدم الطلب وكيل أو مفوض
  - صورة بطاقة الرقم القومي أو جواز السفر للوكيل أو المفوض والأصل للاطلاع
  - صورة توكيل موثق من الشهر العقاري والأصل للاطلاع (يقبل حتى وكيل ثاني فقط)

أو أصل نموذج التفويض موقعاً عليه أمام الموظف المختص ممن له حق الإدارة والتوقيع أو مصدق على صحة التوقيع من بنك معتمد

• إقرار سريان التوكيل موقعاً عليه من الوكيل (إذا كان مقدم الطلب وكيلاً عن المنشأة)

٤. مستخرج رسمي حديث من السجل التجاري حديث وساري لم يمر على إصداره أكثر من ٩٠ يوم ولا تقل مدة صلاحيته عن ٩٠ يوم على أن يتضمن نشاط تقديم خدمات للمصدرين - بيانات المشروع - عنوان النشاط - بيانات من له حق الإدارة والتوقيع

٥. أصل خطاب من هيئة الميناء يفيد الترخيص للمنشأة بمزاولة النشاط (رخصة التشغيل) موضح به :- رقم الترخيص - مساحة الأشغال والاستغلال بالميناء - مدة سريان الترخيص ( محدد البداية والنهاية

٦. أصل خطاب بالموافقة الصريحة على استخراج أو تجديد سجل مستلزمات الإنتاج من هيئة الميناء موضح به مدة سريان ترخيص النشاط محددة ( البداية والنهاية ) والأصناف والكميات وما يلزم من تجهيز خلال تلك المدة - رقم رخصة التشغيل

٧. صورة قرار تعين رئيس مجلس الإدارة معتمدة والأصل للاطلاع

٨. أصل صحيفة الاستثمار من الهيئة العامة للاستثمار والموانئ محدد به النشاط - نوع الخدمات والاحتياجات التي تستورد لأجلها

٩. صورة البطاقة الضريبية مطابقة لبيانات السجل التجاري والأصل للاطلاع

أو وثيقة بيانات أساسية للممول من مصلحة الضرائب (إذا كان المشروع جديد لم يصدر له بطاقة ضريبية

١٠. استيفاء "تعهد الأنشطة التي ليس لديها سجل صناعي" موقعاً ممن له حق الإدارة والتوقيع أمام الموظف المختص أو موقعاً عليه من الوكيل أو المفوض

#### ج- ملاحظات على القيد والتجديد والتعديل نشاط خدمات الموانئ

١. المستند الدال على مزاولة النشاط هو تراخيص التشغيل

المستند الدال على النشاط هو خطاب الموافقة الصريحة على استخراج وتجديد بطاقة مستلزمات الإنتاج

٢. نشاط خدمات الموانئ يتضمن

- تجميع/نقل/فرز/تعبئة/تغليف/تجهيز الصادرات بالموانئ
- تخليص إجراءات الرسائل التي تتطلبها السلطات المشرفة
- ترصيص/تنسيق الفراغات على البواخر والطائرات
- خدمات الاتصالات المحلية والدولية للمصدرين
- تقديم المعلومات والتسهيلات للمصدرين
- الشحن الجوي/البحري

شطب رخصة التشغيل يتبعه شطب بطاقة سجل مستلزمات الإنتاج .